

انواع عقد القلب وقول باللسان وعمل بالجوارح وجميع
 البشر نظرا عليهم الاثبات والتفكير بالاختيار بعد
 الاختيار في هذه الوجوه كلها وكتب صلى الله عليه وسلم
 وان كان من البشر ويجوز على جبلته ما يجوز على جبلته
 البشر فقد قامت البراهين القاطعة وثبتت كلمة الاجماع
 على خروجه عنهم ونزبه عن كثير من الاثبات التي
 تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار كما سينتبه ان شاء الله
 تعالى فيما تأتي به من بعد اكتشاف فصل في حكم عقد
 قلب النبي صلى الله عليه وسلم من وقت نبوته قال المؤلف
 رحمه الله تعالى اعلم متخذا الله وآياته توفيقه ان ما تعلق
 منه بطريق التوجيه والعلم بالله تعالى وصفاته و
 الايمان به وما اوحى الله تعالى اليه فعلى غاية المعرفة ووضوح
 العلم واليقين وانتفاء عن الجبل بشيء من ذلك والشك
 والتريب فيه والحصر من كل ما يضاد المعرفة بذلك واليقين
 هذا ما وقع اجماع المسلمين عليه ولا يصح بالبراهين الواضحة
 ان يكون في عقود الانبياء سواء ولا يعترض على هذا بقول
 ابراهيم عليه الصلوة والسلام قال بلى ولكن ليطمئن قلبي
 اذ لم يشك ابراهيم عليه الصلوة والسلام في اخبار الله
 تعالى له باحياء الموتى ولكن اراد طمأنينة القلب وترك

المنازعة

المنازعة بمشاهدة الاحياء فحصل له العلم الاول بوقوعه
 واراد العلم الثاني بكيفية ومشاهدته الوجه الثالث
 ان ابراهيم عليه الصلوة والسلام اراد اختيار منزله
 عند ربه وعلم اجابة دعوته بسؤال ذلك من ربه ويكون
 قوله تعالى اولم تؤمن اي تصدق بمنزلتك مني وخلقتك
 واصطفائك الوجه الثالث انه سأل زيادة يقين وقوة
 طمأنينة وان لم يكن في الاول شك اذ العلم كصورتين
 والنظر قد تنافض في قوتها وطربان الشكوك على
 الضرورات تمنع ويجوز في النظريات فاراد الانتقال
 من النظر والخبر الى المشاهدة والترقى من علم اليقين
 الى عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة ولها قال سهل بن عبد
 السلام كشف غطاء العيان ليزداد بنور اليقين تمكنا في
 حالها الوجه الرابع انه لما احتج على المشركين بان ربه يحيي ويميت
 طلب ذلك من ربه ليصح احتجاجة عيانا الوجه الخامس
 قال بعضهم هو سؤال على طريق الادب المراد اذ رقى على
 احباء الموتى وقوله ليطمئن قلبي عن هذه الامنية الوجه
 السادس انه لم يرض من نفسه الشك وما شك لكن ليحارب
 فيزداد قربة وقول نبينا عليه الصلوة والسلام نحن احق
 بالشك من ابراهيم فحي لكون ابراهيم شك وابعاد